@ 387 @ .

وتعقبه الولي العراقي : بأن منعه لم يتحصل منه على شيء ، وكيف يتأتى القول بالمنع من / الحكم بالصحة إذا وجد عالم (في كتاب) كسنن أبي داود ، والنسائي من التصانيف المشهورة المحفوظة من التغيير والتحريف حديثاً بإسناد لا غبار عليه كقتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، فإن إسناده من فوق واضح الأمر ، ومن أسفل لا يحتاج لبيان عنده لاكتفائه بشهرة التصنيف . انتهى . .

وقد أخذه المصنف ونسبه لنفسه حيث قال الكتاب الغني بشهرته عن اعتبارنا لإسناده لمسنده كسنن النسائي لا يحتاج في صح نسبته لاعتبار رجال الإسناد ، فإذا روى حديثاً ولم يع وجمع إسناده